رابط المادة على منصة باحث

)٨(التعليق على كتاب السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية - فضيلة الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد كنا قد وقفنا في الفصل الذي ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في - 00:00:04

ما يجب على الولاة من اقامة الحدود سبق ان ذكر رحمه الله اجماع المسلمين على ان تعطيل الحد بمال يؤخذ او غيره لا يجوز واجمعوا على ان المال المأخوذ من الزاني وترك الحد عنه او السارق وترك قطع اليد عنه او الشارب ونحو ذلك - 00:00:22

ان هذا المال سحت خبيث سواء كان هذا المال برشوة او بمسميات اخرى كتسميتها مثلا برطيف كما سبق وان ذكرت او كتسميتها اليوم غرامات مثلا او كتسميتها ضريبة مثلا او كتسميتها جزاءات فهذه لا تغير الاسماء لا تغير المسمى هي كلها مال ورشوة - 00:00:46

في لاجل تعطيل الحد. فوقع مفسدتان المفسدة الاولى والذنب الاكبر تعطيل الحدود وهي من كبائر الذنوب بالاجماع والمفسدة الثانية وهي ايضا من الكبائر اخذ الرشوة على ذلك. ثم وقفنا على قوله وكثير مما يوجد من فساد امور الناس - 00:01:17

انما هو لتعطيل الحد بمال او جاه فنبدأ على بركة الله ونسأله جل وعلا ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح. نعم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد اللهم احفظ لنا شيخنا واغفر له ولوالديه - 00:01:40

ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين. قال الامام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وقد اجمع المسلمون على ان تعطيل الحد عباد يؤخذ او غيره لا يجوز. واجمعوا ان واجمعوا على ان المال المأخوذ من الزاني - 00:02:02

والشارب والمحارب وقاطع الطريق ونحو ذلك لتعطيل الحد مال سحت خبيث. وكثير مما يوجد من فساد امور الناس. انما هو لتعطيل الحد بمال او جاه وهذا من اكبر الاسباب في فساد اهل البوادي والقرى والانصار. من الاعراب والتركمان والاكراد والفلاحين. واهل الاهواء - 00:02:22

قرطيس ويمن واهل الحاضرة من رؤساء الناس واغنيائهم وفقرائهم الناس مقدميهم وجندهم وهو سبب سقوط حرمة المتولي وسقوط قدره من القلوب وانحلال امره فانه اذا ارتشى تبطل على تعطيل ضعفت نفسه ان يقيم حدا اخر وصار بالجنس اليهودي الملعوني. يعني المقصود - 00:02:52

شيخ الاسلام ان الفساد المترتب على تعطيل الحدود فساد كبير سواء ما تعلق بضياع نفوسهم ودمائهم او اعراضهم او اموالهم سواء تعلق بتعطيل الطرقات ووجود السراق آآ المتعرضين لاعراض الناس وغيرهم - 00:03:27

لا سيما من ضعاف النفوس والجهلة ممن ذكرهم رحمه الله تعالى وايضا من المفاسد المترتبة على عدم اقامة الحدود سقوط حرمة المتولي سقوط حرمة الحاكم ولذلك انتم اليوم ترون ان الحكام الذين عطلوا الحدود صار الناس ينقلبون عليهم كثيرا - 00:04:03

بينما كنا نجد في ايام الخلافة الاموية ان الخليفة يبقى خليفة حتى يموت لا نجد احد يعمل عليه انقلاب وهكذا في الخلافة العباسية الا انه في الخلافة العباسية لما تعطلت الحدود ذهبت الهيبة في اخر الامر - 00:04:35

وهكذا في الخلافة العثمانية اذا لابد ان ندرك ان في اقامة الحدود صلاحا للناس وصلاحا للعلاقة بين الحاكم والمحكوم من جهة وصلاحا لحال المجتمع من جهة اخرى واخذ اموال الناس بالرشى والتبرطل وغير ذلك من المسميات كالجزاءات والضرائب -

00:04:58
والغرامات وتعطيل الحدود هذا سبب لاسباب اللعب الذي حصله اليهود والنصارى بهذا السبب من اسباب لعن اليهود والنصارى من اعظم من اعظم اسباب لعن اليهود على وجه الخصوص امران الاول - 00:05:31
اه عدم امرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر الثاني تعطيلهم الحدود وعدم اقامتها على ذوي المال والجاه فهما امران لو قال لك قائل لماذا علماء اليهود والنصارى لعنوا في الكتاب؟ فتقول لهذين السببين - 00:05:58
لانهم تركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتركوا اقامة الحدود على ذوي المال والجاه. نعم قال رحمه الله واصل هو الحجر المستقيم. سميت به الرشوة لانها تلكم المرتشي عن التكبد الحق كما يلضمه الحجر الطويل. كما قد جاء في الاثر اذا دخلت الرشوة من الباب خرجت الامانة من القوة - 00:06:23
يعني الطاقة. البرطيل كلمة عربية فصيحة معناها الحجر المستطيل وقيلها البرطيل بمعنى الشيء الذي لا لا اه طائل تحته الشيء الذي لا طائلة تحت فهم يأخذون المال ثم يتركون اقامة الحد بحجة انه لا طائل من اقامة الحج بينما - 00:06:54
اخذ المال تقوية لبيت المال او للدولة كما يزعمها. نعم وكذلك اذا اخذ مالا للدولة على ذلك مثل هذا السحت الذي يسمى التأديبات الا ترى ان الاعراب المفسدين اذا اخذوا مالا لبعض الناس ثم جاءوا الى ولي الامر. فقادوا له خيلا فيقدمونها له او غيرها. كيف يقوى - 00:07:22
في الفساد وتنكسر حرمة الولاية والسلطنة. وتفسد الرعية. اذا اخذ اه الحاكم القاضي مالا للدولة فان هيبته تسقط لان كل انسان سيجلب له مالا من اينما حصله فيتغاضى عنه. وهذا من اكبر الاخطاء - 00:07:47
ان الحاكم والقاضي يتقبل الاموال من الناس تحت اي مسمى. وانما الواجب عليه ان يكتفي بماذا بالمدخول الذي ذكرناه واردات الدولة. يكتفي بواردات الدولة ولا يضع على الناس ما يسميه - 00:08:10
الاموال التأديبية والغرامات او غير ذلك فانه والله متى ما اكتفى بواردات الدولة فانها تغلى وتكفي ومتى ما عطل الحدود ونظر الى اخذ اموال الناس او كيفية اخذ اموال الناس تحت مسمى التأديبات او تحت مسمى - 00:08:30
ضرايبه تحت مسمى اه الغرامات فانه لا يجد البركة. نعم شيخ مسألة خارج خيرية عشرة بالمئة اثناعش بالمئة والزكوات والصدقات هذه ما لها علاقة بالموضوع لان هذه المسألة راجع الى امرين - 00:08:53
الاول هل هؤلاء من العاملين عليها؟ او ليسوا من العاملين عنها فان قلنا انه من العاملين عليها باذن الحاكم يبقى امر اخر هل هؤلاء لهم رواتب؟ او ليس لهم رواتب - 00:09:21
ان كانوا يأخذون ثمانية بالمئة عشرة بالمئة في عشرة بالمئة ان كانوا يأخذونها لاجل الادارة لاجل تسويق امور اللجان مثلا وغيرها مع اذن الدولة فارجو ان لا يكون به بأس - 00:09:36
اما اللي كانوا يأخذونها ولهم رواتب لانفسهم فهذا لا شك انه لا يجوز بالاتفاق يعني اذا كانت مصاريف ادارية وفيها اذن للدولة ارجو ان لا يكون من الناس بالنسبة لها حد ولا - 00:09:53
يعني مختلفة ما فيها ما فيها حد لكن الاقرب ان كان العمل بالنسبة فالاقرب ما ذكره بعض الفقهاء ان الزكوات تقسم الى نسب وهي ثمانية اجزاء فللعاملين عليها جزء فلو فرظ فرظا قسم المال الى ثمانين لو كان مثلا ثمانين دينار تقسم الى ثمانية اقسام - 00:10:12
العشر الثمانين للعاملين عليه. فاذا هم خفضوا من الثمانية بالمئة من الثمانية عشر الثمانين. وخلوها اثنعشر في المئة متقاربة نفس النسبة المهم ان بعض الفقهاء ذكر ان الاموال الزكوية تقسم الى ثمانية اسهم - 00:10:42
ليش لان المذكورين في الاية كم؟ ثمانية. نعم السلام عليكم قال رحمه الله وكذلك الفلاحون وغيرهم وكذلك شارب الخمر اذا اخذ فدفع بعض ماله كيف يطمع الخمارون هنا اذا امسكوا ان يفتدوا ببعض اموالهم. فيأخذها ذلك الوالي سحتا لا يبارك فيها والفساد قائمون - 00:11:03
لهذا نجد ان بعض الادارات او بعض الدول اذا كثر فيها ما يسمى بالغرامات. يقول الرجل عادي انا ادفع الغرامة ما يهمني ها؟ تعدى

الاشارة حمرا قل عادي ادفع الغرامة - 00:11:29
طيب يموت الناس نعم ماذا لان رتبوا على المخالفات رتبوه غرامات ما رتبوا عليه عقوبات لو رتبوا على المخالفات العقوبات يعني مثلا لو قالوا يتعدى الاشارة حمرا يضرب عشرين جلدة بالله عليكم - 00:11:48
لن يتعدل الاشارة لكن يقول للي يتعدى الاشارة حمرا يدفع خمسين دينار. طيب واحد عنده الخمسين دينار مثل خمسين فلس شنو المشكلة عندي شنو المشكلة معندهومش فحينئذ الفساد لا يقل بالغرامات المالية. نعم - 00:12:09
قال رحمه الله وكذلك ذو الجاه. اذا حموا احدا ان يقام عليه الحد. مثل ما يرتكب بعض الفلاحين جريمة ثم ثم يأتي الى قرية نائب السلطان او امير فيحتمي على الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. فيقول ذلك الذي حماه - 00:12:30
اما اللعن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم. فقد روى مسلم في صحيحه عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من احدث حدثا او اوى محدثا. فكل من آوى - 00:12:52
محدثا من هؤلاء المحدثين فقد لعنهم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال ان من حالت شفاعته دون حد من حدود الله عز وجل فقد ضاد الله في - 00:13:12
فكيف فكيف بمنع حاول على قاعدتنا فكيف بمن منع الحدود بقدرته ويده. نعم واعتاد من المجرمين بسحت من المال يأخذه لا سيما الحدود على سكان البر فان من اعظم فساده حماية - 00:13:30
المعتدين منهم بجاه او مال سواء كان المال المأخوذ لبيت المال او للوالي سرا او علانية. فذلك جميعه محرم باجماع المسلمين ومثل تظمين الخالات مخالف حالة ما تسمى الخالق الخالق كلمة فارسية معناها في عصر في عصرنا اليوم فنادق - 00:13:57
اما الحالات جمع حانوت وهو المكان الذي يشرب فيه الخمور فرق بينهم العجيب النقال في بعض النسخ الحانات والخمر طيب هذا الصح نعم يمكن هو ما يعرف فارس ما يلام لكن لو رجع الى كتب اللغة لوجد هذا الفرق بين الخانات والحالات - 00:14:27
احسن الله اليكم قال رحمه الله وهو مثل تظوين الحالات فان من مكن من ذلك او اعان احدا عليه بمال يأخذه ومنهم فهم من جنس واحد. حتى بالامثال العربية اسيمة في الكويت عندنا يقول حانوا وماله - 00:14:51
شنو يعني حالهما؟ ترى من هذا يعني سكير عربين ما نعرف ايش قاعد يقول نعم هذا الصح تظمين الحالات يعني مثلا لو جاء انسان وقال انا استأجر منك هذا البيت واصنع فيه الخمر ما جاز - 00:15:11
بالاجماع طيب لو قال استأجر منك هذا المكان واجعل فيه حانة لشرب الخمور؟ ما يجوز لو قال استأجر هذا المكان واصنع فيه مثلا مطبلة مكان للغنى ما جاز طيب اذا كان هذا لا يجوز فكيف بمن يضمن المجرمين بانهم لا تقام عليهم الحدود - 00:15:35
نسأل الله السلامة والعافية هذا امر خطير ولهذا لما امنت العقوبات نسيت اسيء الادب ترون اليوم ان بعض الناس يبيع ما يسمى بالمخدرات او المخدرات يجوز بالفتح والكسر باعتباره اللي يسمى الهيروبين والحشيش وغيره. طيب يبيعون هذي - 00:16:03
يبيعونها ثم اذا مسك هؤلاء لا يصلون الى الكبار الذين يسمون بكبار تجار الخدام ولذلك تجد ان تجارة المخدرات لا يستطيع الناس من يحبها لكن لو اقيم الحد على كبارهم - 00:16:27
بقطع الرأس مثلا تعزيرا من يتجرأ بعد ذلك على هذا الفعل نعم قال رحمه الله والمال المأخوذ على هذا شبيه بما يؤخذ من مهر البغي. وحلوان الكاهن وثمن الكلب واجرة المتوسط في - 00:16:45
الحرام الذي يسمى القواد. قال النبي صلى الله عليه وسلم ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث والمكائن خبيث رواه البخاري. والله عندي المال المأخوذ على تعطيل الحدود اعظم بكثير من - 00:17:03
الوان الكاهن وثمن الكلب واجرة القوات ليش؟ لان هؤلاء توسطوا لفعل الحرام اما هو مهو فقط توسط طفل الحرام بل توسط لفعل الحرام وهو الرشوة وايضا عطل الحدود الامر اخطر - 00:17:23
نعم تمهر البغي هو الذي يسمى جذور القحاء. هذا في زمانهم طبعا نعم حنا اليوم في في زمن الحاضر يقول حرية حرة كيفك؟ سوي اللي تبي فهمت متعة ممكن تمتع نفسها بخمسين دينار - 00:17:47

هكذا يسمونها بغير بغير اسمه. نعم وفي معناه ما يلقاه المخنثون الصبيان من المماليك والأحبار على الفجور بهم وحلوان الكاهن مثل حلاوة المنجم ونحوه على ما يخبر به من الاخبار المبشرة بزعمه ونحو ذلك. واشبه ما يكون - 00:18:09
الكاهن في زماننا هذا ما يعطى لمن يقرأ الفنجان او لمن تقرأ الفنجان يعطونه حلاوة الاف حلوان لا وولي الامر اذا ترك انكارا وكرات واقامة الحدود عليها بمال يأخذه كان بمنزلة مقدم الحرامية الذي يقاسم - 00:18:33
وبمنزلة القواد الذي يأخذ ما يأخذه ليجمع بين اثنين على فاحشة. وكان حاله شبيها بحال عجوز السوء امرأة لوط التي خانته فكانت تدل الفجار على ضيفه التي قال الله فيها فانجيناه واهله الا امرأة كانت - 00:18:56
من الغابرين. وقال تبارك وتعالى فاسري باهلك بقطع من الليل ولا يلتفت منكم احد الا امرأته له مصيبها ما اصابها. فعذب الله عز وجل عجوز السوء القوادة بمثل ما عذب قوم السوء الذين كانوا يعملون الخبا - 00:19:16
وهذا لان هذا جميعه امرأة لوط عليه السلام باجماع المفسرين والمؤرخين ما كانت تفعل الفاحشة كانت طاهرة عفيفة لكن مصيبتها انها كانت آآ تدل قوم لوط الى اضيافه الذين هو يريد ان يعفهم ويحفظهم. هذه جريمته - 00:19:36
فعملت معاملة من؟ في العذاب المباشر فدل على ان القواد اسمه كاسم الفاء كايه؟ كاسم الفاعل لا فرق. وهذا وهذا لان هذا جميعه اخذ مال لاعانة هذا الاسم والعدوان. وولي الامر انما نسب ليأمر بالمعروف - 00:20:04
عن المنكر هذا هو مقصود الولاية. فاذا كان الوالي يمكن من المنكر بمال يأخذه. كان قد اتى بضد المقصود مثل من نشرته ليعينك على عدوك فاعان عدوك عليك. وبمنزلة من اخذ مال ليجاهد به في سبيل الله تعالى - 00:20:30
فقاتل به المسلمين. يعني ولي الامر الحاكم اذا اخذ المال واخذ غرامات على الاحكام والحدود فانه اه اشد ممن يعينه هو على بيت المال فيخون ليش لان اللي خان بيت المال - 00:20:50
ارتكب ذنب واحد اما ولي الامر الذي عطل الحكم او القاضي الذي عطل الحكم في مقابل رشوة حصل منه ذنبين وهذا اعظم والقاعدة المطردة انه متى ما وجد آآ تعطيل للحدود تحت مسمى فلان له جاء فلان له مال - 00:21:15
او تحت مسمى اخذ المال ترتب على ذلك فساد الناس فساد عماله فساد موظفيه موظفيه نعم يوضح ذلك ان صلاح البلاد والعباد بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فان صلاح المعاصي والميعاد في طاعة الله تعالى - 00:21:37
ورسوله صلى الله عليه وسلم ولا يتم ذلك الا بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر. وبذلك صارت هذه الامة خير امة. خير امة اخرجت للناس. قال الله قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس. تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر. وقال تبارك وتعالى تكن منكم - 00:22:01
امة يدعون الى الخير يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون. وقال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء وبعد يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر. وقال تبارك وتعالى من بني اسرائيل كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه. لبئس - 00:22:24
وقال عز وجل فلما نسوا ما ذكروا به انجينا الذين ينهون عن السوء واخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسحون فاخبر الله تعالى ان العذاب لما نزل نجى الذين ينهون عن السيئات واخذ الظالمين بالاداب الشديد. وفي الحديث الثابت ان - 00:22:44
ابا بكر الصديق رضي الله عنه خطب الناس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا ايها الناس انكم تقرؤون هذه اية وتضعونها على غير موضعها. يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضروكم من ظل اذا تهديتم. واني سمعت رسول الله صلى الله - 00:23:10
عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه. اوشك ان يعمهم الله عز وجل وفي حديث اخر ان المعصية اذا خفيت لم تغور الا صاحبها. ولكنها اذا ظهرت فلن تغير ضرة العامة. يعني - 00:23:30
صمام الامان لبقاء المجتمعات الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وجود المصلحين متى ما خلا المجتمع من امر بالمعروف ونهي عن المنكر من المصلحين استحق استحقت هذه المجتمعات العذاب واللعن وايضا هي قاعدة ايش - 00:23:52
كفتان في الميزان متى ما قل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كثر الفساد متى ما ثقل وكثر الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قبل

الفساد كفتان في الميزان ونسأل الله عز وجل يعفو عنا تقصيره - 00:24:21
فوالله ما ذنب اخوف على نفسي من تقصير في هذا الباب وهو الامر بالمعروف والنهي عنه فكم من انسان تراه اسدا يزمجر لو اخذ حقه وتراه حملا وديعا اذا انتهكت محارم الله ما لم يتعرضوا لها. نسأل الله السلامة والعافية - 00:24:43
نحن نسمع جعجعة وصراخ لاجل الاموال وهو عيد ووعيد من فلان وفلان والله ما سمعنا شيئا فيما يتعلق بتعقيد حدود الله جل وعلا هذا امر خطير معناه نسأل الله السلامة والعافية - 00:25:13
انا اصبحنا لا نحس بان تعطيل الحدود اثم مثل المشلول الذي لا يحس بشلل قدمه ورجله لا حول ولا قوة الا بالله ان انا مت استغفر لي من هذا الباب. فوالله - 00:25:43
كلما فكرت في نفسي اي شيء اخافه اعظم ارى نفسي في هذا الباب اعظم ما اخاف من رب العالمين فيه جانب التقصير في الامر بالمعروف والنهي حينما يرى الانسان نفسه في هذا الباب - 00:26:10
يعرف انه مقصر جدا نسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان يعفو عنا وعنكم. نعم نعم يا شيخ ان شاء الله طالت الدروس لا يا شيخ ترك شتان بين هذا وهذا - 00:26:35
لا احسن الله اليكم قال رحمه الله هذا القسم الذي ذكرناه من الحكم في حدود الله تعالى وحقوقه مقصوده الاكبر هو الامر بالمعروف والنهي المنكر الامر بالمعروف مثل الصلاة والزكاة والصيام والحج والصدق والامانة وبر الوالدين وصلة الارحام وحسن العشرة مع الاهل والجيران - 00:27:06
نحو ذلك فالواجب على ولي الامر ان يأمر بالصلوات المكتوبات جميع من يقدر على امره ويعاقب التارك باجماع المسلمين طيب فان كانت تاركون طائفة ممتنعة اوتروا بتركها باجماع المسلمين. وكذلك يقاتلون على ترك الزكاة والصيام وغيرهما - 00:27:30
يعني اذا كانت طائفة اما اذا كانوا افرادا فان تارك الزكاة الفردي وتارك الصيام الفردي لا يقاتل وانما يعزر وعلى استحلال ما كان من المحرمات الظاهرة المجمع عليها كنكاح ذوات المحارم - 00:27:53
والفساد في الارض ونحو ذلك فكل طائفة ممتنعة من التزام شريعة من شرائع الاسلام الظاهرة والمتواترة يجب حتى يكون الدين كله لله باتفاق العلماء وان كان التارك للصلاة واحدة. فقد قيل انه يعاقب بالضرب والحبس حتى يصلي - 00:28:16
وجمهور العلماء على انه يجب قتله اذا امتنع من الصلاة بعد ان يستتاب ثلاثا كما يستتاب المرتد. فان تاب وصلى والا اخوتي وهل يقتل كافرا؟ وهذا قول جماهير العلماء من الشافعية - 00:28:39
والمالكية والحنابلة نعم وهل يقتل كافرا او مسلما فاسقا فيه قولان في مذهب احمد او غيره. واكثر السلف على انه يقتل كافرا. وهذا كله ما الاضطرار من وجوهها. اما اذا جاحد وجوبها فهو كافر باجماع المسلمين - 00:28:58
كذلك من جاهد سائر الواجبات المذكورة والمحرمات التي يجب القتال عليها فالعقوبة على ترك الواجبات وفعل المحرمات هو مقصود الجهاد في سبيل الله تعالى وهو واجب على الامة بالاتفاق كما دل عليه الكتاب والسنة وهو من افضل الاعمال - 00:29:18
قال رجل يا رسول الله دلني على عمل يعدل الجهاد في سبيل الله قال لا تستطيعون او لا تطيعوا. قال اخبرني به. قال هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تصوم لا تفطر وتقوم لا - 00:29:41
لا تفتر قال ومن يستطيع ذلك؟ قال فذلك الذي يعدل الجهاد في سبيل الله تبارك وتعالى وقال ان في الجنة لمئة درجة. من الدرجة الى الدرجة كما بين السماء والارض. اعد الله اعدها الله عز وجل - 00:29:57
والمجاهدين في سبيله كلاهما في الصحيحين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله عز وجل وقال صلى الله سبحانه وتعالى انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا جاهدوا باموالهم - 00:30:15
في سبيل الله اولئك هم الصادقون. وقال سبحانه وتعالى اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد من حرام كمن امن بالله واليوم الاخر وجاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين الذي - 00:30:42

اذا امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله من اموالهم وانفسهم اعظم درجة عند الله واولئك هم الفائزون يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم. خالدين فيها ابدا. ان - 00:31:02

الله عنده اجر عظيم. الجهاد كما هو معلوم نوعان جهاد اعداء الكفار المعتدين والصادين عن دين الله جل وعلا وجهاد مع الفجر والفسقة والمنافقين كما قال جل وعلا في القرآن - 00:31:22

بحق الاولين وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة وقال في حقه الجهاد المنافقين يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلوظ عليه لا يجوز للحاكم ان يقاتل طائفة ولا جماعة الا اذا امتنعوا عن واجب من الواجبات - 00:31:47

او جحدوا واجبا من الواجبات او استباحوا محرما من المحرمات فحينئذ يجب عليه ان يقاتلهم جميعا نعم رحمه الله فصل فمن ذلك عقوبة المحاربين واضاع الطريق احنا نبي نعرف مين اللي معطيك حين - 00:32:21

انت ما فيك شي بس تجي تجلس عند الميكروبون تكف ارقي نفسك نعم الذين يعترضون الناس بالسلاح في الطرقات ونحوها ليغصبون المال مجاهرة ومن الاعراب والتركمان او الفلاحين او فسقة الجند او مردة الحاضرة او غيرهم. قال الله عز وجل فيهم انما جزاء الذين - 00:32:55

يغلبون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا. اي يقتلوا او يصلوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفى من الارضانك لهم خزي في الدنيا ولهم في الاخرة عذاب عظيم. هذه من اعظم العقوبات اقامة حد الحرابة - 00:33:24

على المحاربين والمحاربون هم الذين يخرجون جماعة ثم يخوفون الناس ويقتلون او يأخذون الاموال او يضربون ونحو ذلك المسلمين في بلاد المسلمين نعم مقدرة الشافعي رضي الله عنه في مسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما في الطريق اذا قتلوا واخذوا المال قتلوا وصلبوا. واذا - 00:33:44

قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولمسلموا. واذا اخذوا المال ولم يقتلوا قطعت ايديهم وارجلهم من خلاف. واذا اخافوا ولم يأخذوا مالا نفوا من الارظ. وهذا قول كثير من اهل العلم كالشافعي واحمد وهو قريب من قول ابي حنيفة - 00:34:15

رحمهم الله ومنهم من يسوغ الا ان ان اه المذهب عند الحنفية هو ان الحاكم مخير باقامة اي هذه الامور المذكورة في الاية بحسب ما يرى انه اخوف للناس واعظم زجرة - 00:34:35

كن لهم ومنهم من يسوغ للامام ان يجتهد فيهم فيقتل من رأى قتله منهم مصلحة. وان كان لم يقتل مثل ان يكون رئيسا مطاعا فيهم يقطع رمضان قطع ونصاحة وان كان لم يأخذ المال مثل ان يكون ذا جلدي وقوة في اخذ المال. كما ان منهم من يرى انهم اذا - 00:34:57

قدر ما لقتلوا وقطعوا وصلبوا والاول قول اكثر فمن كان من المحاربين قد قتل فانه يقتله الامام حدا فلا يجوز العفو عنه بحال باجماع العلماء. وذكره ابن المنذر ولا يكون امره الى ورثة المقتول - 00:35:20

بخلاف ما لو قتل رجلا بعداوة بينهما او خصومة او نحو ذلك من الاسباب الخاصة فان هذا دمه وان ان احبوا قتلوا وان احبوا عفوا عنه. وان احبوا اخذوا الدية. لانه - 00:35:39

بانه قتله لغرض خاص. يعني لو قال لك قائل ما الفرق بين القتل في الحد الحرابة وبين القتل في القصاص تقول الفرق ان القتل في حد الحرابة ليس للحاكم ان يعفو عنه ولو طلب اولياء المقتول العفو عنه - 00:35:59

واما في القصاص فان اولياء المقتول اذا عفا واحد منهم لم يجز للحاكم ان يقيم الحد عليه نعم قال رحمه الله واما المحاربون فانما يقتلون لاخذ اموال الناس فضررهم عام بمنزلة السراق. فكان قد - 00:36:26

حدا لله عز وجل وهذا متفق عليه بين الفقهاء حتى لو كان المقتول غير مكافئ يقاتل مثل ان يكون القاتل حرا والمقتول عبدا. او القاتل مسلما والمقتول ذميا او استأمنت او ولد القاتل. فقد اختلف الفقهاء هل يقتل في المحاربة؟ ولو اقوى انه يقتل. في قول مالك واحمد - 00:36:49

رحمهم الله في احدى روايتين والشافعي رحمه الله في قول الله لانه يقتل للفساد العام حدا كما يقطع اذا اخذ اموالهم وكما يحبس

بحقوقهم واذا كان المحاربون واذا كان المحاربون الحرامية جماعة والواحد منهم باشر القتل بنفسه والباقون اعوان له وردء - 00:37:14

فقد قيل انه مكتب مباح او يقتل المباشر فقط. فالجمهور على ان الجميع يقتلون وان كانوا مئة. لان الردع مباشرة سواء وهذا هو المأثور عن الخلفاء الراشدين. فان عمر رضي الله عنه قتل ربيئة قتل ربيئة - 00:37:38

محاربين والربيئة هو الناطور الذي يجلس على مكان عال ينظر منه لهم من يجد. لان المباشر انما تمكن من قتله بقوة الرد ومعونته. هذا هو الصوم ان جماعة لو تعاونوا على قتل رجل والمباشر كان واحدا فانهم يقتلون جميعا - 00:37:58

لان اذا لم نقتلهم فكل احد يريد ان يتخلص من القصاص ماذا يفعل يأتي بشخص اخر حتى يكون له عونا اخونا ما راح تقتل نعم والطائفة اذا انتصر بعضها ببعض حتى صاروا ممتنعين. فهم مشتركون في الثواب والعقاب كالمجاهدين فان النبي صلى - 00:38:21

الله عليه وسلم قال المسلمون تتكافئ دماؤهم ويشهى بهمتهم ادناهم. وهم يد على من سواهم ويرد مستد متسريهم على قاعدهم يعني ان جيش المسلمين اذا برغت منه سرية فغنمت مالا فان الجيش يشاركها فيما قرنت لانها بظهره وقوته - 00:38:45

لكن تنفل عنهم تنفل عنه نخلة. فان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفر السرية اذا كانوا في بدايته يبقى الربع بعد الخمس فاذا رجعوا الى اوطانهم وتساوت سرية نفلهم الثلث بعد الخمس. وكذلك لو غنم الجيش غنيمة - 00:39:11

مشاركتهم السرية لانها في مصلحة الجيش كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم اطاحة والزبير رضي الله عنهما يوم بدر لانه كان قد بعثهما في مصلحة الجيش. فاعوان الطائفة الممتنعة وانصارها منها فيما لهم وعليهم - 00:39:31

وهكذا المقتتلون على باطل لا تأويل فيه. مثل المقتسلين على عصبية ودعوة جاهلية. كطيش ويمن ونحوهما هما ظالمتان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلم ان بسيفهما - 00:39:50

القاتل والمقتول في النار. قيل يا رسول الله هذا القاتل. فما بال المقتول؟ قال انه اراد قتل صاحبه. ظاهر نفسه. ان كان في زمن شيخ الاسلام قتال بين القيسيين واليمانيين في وقته - 00:40:06

ولهذا رحمه الله كرر هذه القضية اكثر من مرة كرر هذه القضية اكثر من مرة قال رحمه الله وتضمن كل طائفة ما اتلفت للاخرى من نفس ومال. وان لم يعرف عين القاتل. لان الطائفة - 00:40:26

الممتنعة بعضها ببعض الشخص الواحد. وفي ذلك نزل قوله تعالى كتب عليكم القصاص في القتل. واما اذا ولم يقتلوا كما قد يفعله الاعراض كثيرة فانه يقطع من كل واحد يده - 00:40:48

يمنى وذكره اليسرى عند اكثر العلماء كابي حنيفة والشافعي واحمد رحمهم الله وغيرهم. وهذا معنى قوله تعالى او تقطع ايديهم وارجلهم من من خلاف يعني العكس اليد اليمين الرجل اليسار اذا كان اليد اليسار الرجل اليمين - 00:41:08

نعم تقطع اليد اليمنى التي يبطش بها والرجل اليسرى التي يمشي عليها. وتحسم يده ورجله بالزيت المغلي اي واحد ينحسم الدم فلا يخرج فيفضي الى تنفه. وكذلك تحسم يد السارق بالزيت. وهذا القدر قد يكون - 00:41:30

طبعا يجوز ان يحسم يد السارق بغير الزيت مثل ما يفعلون الان في السعودية اذا قطعوا يد المحاربين يأخذونه الى الاطباء بجراحة ويمنعون سريان الدم حتى لا يموت. نعم وهذا القدر قد يكون ازجر من القتل فان من الاعراب وفسقت الجند وغيرهم اذا رأوا دائما بينهم من هو مقطوع اليد - 00:41:51

والرجل تذكروا بذلك جرمهم فارتدعوا. بخلاف القتل فانه قد نساء. وقد يؤثر بعض النفوس الابية قتله على قطع بيده ورجله من خلافه. فيكون هذا اشد تذكيرا له ولامثاله واما اذا شهروا السلاح ولم يقتلوا نفسا ولم يأخذوا مالا ثم اغمدوه هواه او تركوا الحراء فانهم ينسون ثقيل نسيوا - 00:42:22

منتج تشريدهم فلا يتركون يأبون في بلد قيل هو حبسهم قيل هو ما يراه الامام اصلح من ونحو ذلك. وهذا هو الراجح ان الاصلح هو الذي يجب على الحاكم. نعم - 00:42:48

قال رحمه الله والقتل المشروع وضرب الرقبة بالسيف ونحوه. لان ذلك اوحى انواع القتل وكذلك شرع الله سبحانه وتعالى قتل ما

يباع قتله بالادميين والبهائم اذا قدر عليه على هذا الوجه. قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله - 00:43:08
الله سبحانه وتعالى كتب الاحسان على كل شيء لقتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرة يرح ذبيحته رواه مسلم وقال ان اعف الناس قتلة اهل الايمان اه القتل المشروع وظرب الرقبة بالسيف - 00:43:28
وهل يجوز ان يقتل بغير السيف يعني مثلا خنق شنق مسدس هذا لم يقل به احد من اهل العلم انه يقتل بخنق وشنق ومسدس ونحو ذلك السهم او الروح الا في سورة واحدة قال بها الحنفاء الحنفي - 00:43:50
وهي انه اذا قتل على صورة معينة فانه يقتل يقتل على تلك الصورة هذه قال بها الحدث فمن خلق يخلق عنده ومن شنق يشرق ومن رمى بسهم يرمى وهكذا نكتفي بهذا القدر نقف على هذا الفصل الجديد - 00:44:13
والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد كان الشيخ حمد يمديه يروح المسجد عنده سؤال السؤال الاول اه نقول له نقول عندي سؤالان ايوه اول في تربيل - 00:44:35
نعم حرمة ولي الامر نعم لانه اذا اخذ الرشوة لاسقاط الحد ها سقط من عين المعطي فما راح يحترمه ليش ما يحترمك؟ لانه يعرف انه لو سوى شغلة ثانية بيدفع له فلوس - 00:45:13
لا اه السؤال الثانية بل هو الصحيح في حديث الدال على الخير كفاعله حديس صحيح يعني اذا كان بالنسبة القوات الدال على الشر الدال على الشر يكون هالمفهوم مخالفة. صحيح. كفاية - 00:45:37
لان الدال على الخير كفاعله منصوص وعكسه مفهوم مخالفة معتبر الدال على الشر كفاعله لو واحد سأل انسان قالوا وين الخمارة؟ قال هناك. فراح. وهو شارك سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - 00:45:57